

قرار رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها رقم ٧٣
بتاريخ ٠٦ مارس ٢٠٢٣ بشأن فتح باب الترشيح لشغل "منصب مدير مساعد مكلف
بأنظمة المعلوماتية"

إن رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

بناء على:

- الظهير الشريف رقم ١.٢١.٣٦ صادر في ٨ رمضان ١٤٤٢ (٢١ أبريل ٢٠٢١) بتنفيذ القانون رقم ٤٦.١٩ المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛
- والنظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛
- والنظام الداخلي للهيئة؛
- وقرار رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها رقم ٦٨.٦٣ بتاريخ ٠٦ مارس ٢٠٢٣. بتحديد شروط ومسطرة التوظيف والتعيين في مناصب المسؤولية؛

قرر ما يلي:

المادة ١: تعلن الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مساعد مكلف بأنظمة المعلوماتية التابع لقطب التحول الرقمي والتنظيم والابتكار.

المادة ٢: يفتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير مساعد مكلف بأنظمة المعلوماتية في وجه الأطر العليا المنتسبة إلى إدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية أو مؤسسات القطاع الخاص المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا حاصلين على شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو دبلوم مماثل؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشر (١٥) سنة؛
- ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام المسئولية على الأقل كرئيس قسم أو مهام مماثلة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو الشبه عمومية أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه؛



- ✓ أن يتوفروا على المؤهلات العلمية والمعرفية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المراد شغله، تمكّهم من القيام أو/و تأطير ومواكبة إنجاز المهام التي تدخل ضمن اختصاصات المديرية الفرعية المكلفة بالأنظمة المعلوماتية، ولا سيما:
- القدرة على استيعاب مهام الهيئة وحاجيات الأقطاب المكلفة بإنجازها وترجمتها إلى مواصفات لنظم المعلومات الكفيلة بتدبيرها؛
- تطوير وتدبير الأنظمة المعلوماتية للهيئة والسهر على تغطيتها لحاجيات الأقطاب مع ضمان اندماجها وتجانسها؛
- تطوير قواعد بيانات والتكنولوجيات والأدوات لضمان انفتاحها وسهولة استعمالها من لدن مختلف المستعملين من الهيئة ومن خارجها؛
- إرساء وصيانة البنيات التحتية وتقديم الدعم لمستعملي الأنظمة المعلوماتية؛
- ضمان أمن وسلامة الأنظمة المعلوماتية، وفق أحدث المعايير والطرق، وبما يراعي طبيعة أنشطة الهيئة وخصوصياتها.

المادة 3: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح؛
- ✓ سيرة ذاتية "Curriculum Vitae" تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره التكويني والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من البوابة الإلكترونية للهيئة www.inpplc.ma أو من موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، مصحوبة بصورة فوتografية حديثة العهد؛
- ✓ نسخة من الدبلومات المحصل عليها؛
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ✓ نسخة من شواهد العمل التي ثبت توفر المعنى بالأمر على سنوات الخبرة اللازمة لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير المديرية الفرعية المكلفة بالأنظمة المعلوماتية وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة 4: تودع ملفات الترشيح عبر فضاء الترشيح <https://depot.emploi-public.ma> على بوابة التشغيل العمومي <https://www.emploi-public.ma>، أو تودع مباشرة، مقابل وصل بالاستلام، بقطب المالية والشؤون العامة - شعبة

تنمية الموارد البشرية بمقر الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها الكائن بـ "شارع النخيل، جناح



الطابق الثالث، حي الرياض، الرباط" ، وذلك ابتداء من ٠١٠٢٠٢٣ .. إلى غاية ٢٠٢٣ .. خلال أوقات العمل الرسمي.

المادة 5: تتولى لجنة معينة بقرار رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها مهمة إجراء المقابلة الانتقامية، وترفع على إثر مداولاتها تقريرا إلى السيد رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها قصد المصادقة عليه.

المادة 6: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للهيئة "www.inpplc.ma" والأماكن المخصصة للإعلام بمقرها وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي "www.emploi-public.ma" .

